

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٢١

بتحويل السادة رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة قنا صفة مأمورى الضبط القضائى لتنفيذ أحكام
قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٩٤٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى كتاب السيد اللواء وزير التتمية المحلية رقم (٤٧/٢)
المؤرخ فى ٢٠٢١/١/٦ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يخول السادة الواردة أسماؤهم رؤساء المراكز والمدن والأحياء ونوابهم
بمحافظة قنا بصفاتهم الوظيفية وفى دوائر اختصاصاتهم - صفة مأمورى الضبط
القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٧٠١ لسنة ٢٠٢٠ وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	مهندسة / فاطمة أحمد إبراهيم	سكرتير عام مساعد
٢	السيد / قدرى كامل حمدنة عدلى	رئيس الوحدة المحلية لمركز أبو تشت
٣	السيد / أحمد محمود أبو بكر عبد الوهاب	رئيس الوحدة المحلية لمركز فرشوط
٤	السيد / عبد اللاه أحمد خيرى وزيرى	رئيس الوحدة المحلية لمركز نجع حمادى
٥	السيد / عبد الراضى عربى محمد محمد	رئيس الوحدة المحلية لمركز دشنا
٦	السيد / محمود ثابت أحمد الطاهر عمر	رئيس الوحدة المحلية لمركز الوقف

م	الاسم	الوظيفة
٧	السيد / ياسر أحمد محمد حمادى	رئيس الوحدة المحلية لمركز نقادة
٨	السيد / محمد محمد محمد موسى	رئيس الوحدة المحلية لمركز قفط
٩	السيد / خالد فوزى فؤاد إبراهيم	رئيس الوحدة المحلية لمركز قوص
١٠	السيد / أشرف أنور أمين	نائب الوحدة المحلية لمركز قنا
١١	السيد / خالد عبد الشافى محمود	نائب الوحدة المحلية لمركز قنا
١٢	السيد / أشرف رفعت محمود أبو زيد	نائب الوحدة المحلية لمركز أبو تشت
١٣	السيد / حافظ محمود حافظ عبد العال	نائب الوحدة المحلية لمركز فرشوط
١٤	السيد / طلعت على عبد الشافى	نائب الوحدة المحلية لمركز نجع حمادى
١٥	السيد / جمال عثمان على عثمان	نائب الوحدة المحلية لمركز نجع حمادى
١٦	السيد / كرم محمود أحمد محمد	نائب الوحدة المحلية لمركز دشنا
١٧	السيد / صمد عبد الهادى السمان محمود	نائب الوحدة المحلية لمركز الوقف
١٨	السيد / إبراهيم خلاوى عبد النعيم إبراهيم	نائب الوحدة المحلية لمركز قفط
١٩	السيد / شاذلى عبد الرحيم برنس على	نائب رئيس مدينة قوص

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/١/١٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان